

سنن البيهقي الكبرى

18423 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل B قال قال Y بعثني رسول الله A إلى اليمن وأمرني أن آخذ من كل حالم دينارا أو عدله معافر قال يحيى بن آدم وإنما هذه الجزية على أهل اليمن وهم قوم عرب لأنهم أهل كتاب ألا ترى أنه قال لا يفتن يهودي عن يهوديته يعني في روايته عن جرير عن منصور عن الحكم عن النبي A أنه كتب إلى معاذ بن جبل بذلك